العدد 2244 - السنة الثامنة
الخميس 5 ذو القعدة 1436 - الموافق 20 اغسطس 2015
Thursday 20 August 2015 - No.2244 - 8th Year

إعداد : ياسر السيد

البعض اندس بين المعالجين بها فأفسدها وضيعها بدجله وافترائه

الرقية الشرعية .. أحكام وضوابط

الرقية الشرعية هي علاج المس والسحر، ولقد عالج صلى الله عليه وسلم كثيراً من الحالات وتبعه الصحابة الكرام – رضي الله عنهم – في ذلك، والأئمة الأعلام من بعدهم رحمهم الله رحمة واسعة..

ولما اختلف المعالجون إلى طرق وأساليب يتوقف عندها المسلم كثيراً لما تحويه من بدع وافتراءات، وبعضها ضرب من ضروب الخرافات والدجل، واندس بينهم بعض المفسدين والمدعين الجاهلين، فخالط طالحهم صالحهم ليسوا على الناس، وأحدثوا في الرقية ما لا ينبغي، ولقد قال صلى الله عليه وسلم:

((سيلي أموركم بعدي رجال يطفئون السنة ويعملون بالبدع))

[رواه الطبراني في الكبير عن عبد الله بن مسعود]

ضوابط الرقية الشرعية :

نختصرها فيما يلي:

-ألا تكون رقية شركية :

حيث قال صلى الله عليه وسلم:

((اعرضوا عليّ رقاكم، لا بأس بالرقي ما لم يكن فيه شرك))

[مسلم عن عوف بن مالك]

-ألا تكون رقية سحرية :

حيث بيّن جل وعلا أن الساحر لا يفلح أبداً، فقال سبحانه:

وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى

[سورة طه: 69]

-ألا تكون الرقية من عرّاف أو كاهن ولو لم تكن سحرية :

بل يجب أن تكون من ذوي العلم وأهل التقوى والصلاح، ولو كانوا من غير أهل العلم، حيث قال تعالى:

إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ

[سورة المائدة: 27]

وفي إتيان الكهنة والعرافين تعارض مع أمر الرسول صلى الله عليه وسلم:

((من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد))

[أخرجه أبو داود عن أبي هريرة]

-أن تكون الرقية بعبارات و معان مفهومة :

لابد من أن تكون الرقية بعبارات ومعان مفهومة، فإن لم يعقل معناها ولم يفهم محتواها لم يؤمن خلوها من الشرك والكفر المبطن، وقال ابن حجر رحمه الله: «أجمع العلماء على جواز الرقية عند اجتماع ثلاثة شروط: أن تكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته، وباللسان العربي، أو بما يعرف معناه من غيره، ويعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها، بل بأمر الله عز وجل».

-ألا تكون الرقية بهيئة محرمة :

كأن يتعمد الراقي–حال الرقية– أن يكون جنباً، أو في مقبرة، أو في حمام، أو حال كتابته للطلاسم، أو حال نظره في النجوم، أو يتلطخ بالدماء، أو النجاسات وغيرها من الأحوال السيئة.

-ألا تكون الرقية بعبارات محرمة :

ألا تكون الرقية بعبارات محرمة كالسب أو اللعن، لأن الله لم يجعل الدواء والشفاء في المحرم.

-ألا يعتقد أن الرقية وحدها تستقل بالشفاء :

ألا يعتقد الراقي والمرقي بأن الرقية وحدها تستقل بالشفاء، أو دفع المكروه، بل رحمة الله وتوفيقه، وإخلاص العبد، وصدق التعامل مع الكتاب والسنة.

أقسام الرقى :

الرقية.. سلاح لقوة التأثير أو ضعفه وفق درجة الإخلاص والاعتقاد، وهي على قسمين:

أ – توقيفية :

وهي التي أتت بألفاظ معينة، وأعداد معينة ومعلومة، وأوقات وهيئات محددة، ولا يجوز تبديلها أو تعديلها بحال من الأحوال، لأنها من الشرع الحكيم.

ب – اجتهادية بالضوابط :

لا يجوز إطلاق العنان للرقية، ودليله –أثبتت التجارب– فلابد من عرضها على العلماء الأجلاء حتى يعطوا الموافقة والجواز ، أو الحرمة والابتعاد والتوقف ليقطعوا دابر المشتبهات ومداخل الشيطان.

الفتن التي تصيب الراقي :

هناك ثلاث فتن تصيب الراقي:

فتنة المال، حيث يكثر المال عنده من جيوب هؤلاء المساكين..

وفتنة النساء، حيث قد يختلي بهن ويراهن في أوضاع سيئة..

وفتنة الشهرة من خلال حديث المغرر بهم، أو عبر اللقاءات الإعلامية، وحديث الناس..

نسأل الله النجاة منها.

التجاوزات :

هناك مخالفات وتجاوزات وبدع يقترفها بعضهم، أهمها:

أولا -الاستعانة بالجن :

مما ابتلي به هؤلاء أن يقول أحدهم: معي جني أسلم، واستعين به على كشف ما بكم، أو يساهم في تشخيصكم، ولا يفعل ذلك إلا مخرف ونصّاب ومقترف كبيرة كما قال تعالى:

وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا

[سورة الجن:60]

ولو ثبت أن جنياً خرج بعد تلبسه، أو آنه تاب، أو يجوز استخدامه، فإن ذلك كله من مداخل الشيطان وتلبيس إبليس، ومن البديهيات المسلم بها أن الجن من عالم يرانا ولا نراه، والغالب عليه الكذب، فإنه معتد ظالوم غشوم مجهولة عدالته، فما القياس الذي نحكم به على أن هذا الجني مسلم وهذا منافق أو كافر؟! لذا فالاستعانة بالجن المسلم كما يدعي بعض الناس في العلاج لا تجوز. –مجموع الفتاوى–

ثانيا -العلاج بالكي :

بعضهم يلجأ في علاجه إلى استخدام النار بحجة إخراج الجان من بدن المصروع، ويترك حروقا

- يجب ألا تكون من عراف أو كاهن وتكون مفهومة الكلمات والعبارات لا طلاسم وتمتمة غير معلومة

كثيرة تشوه الخلقة في الأيدي والبطون والأرجل، وتسبب لهم حالات نفسية وعصبية، وهذا الفعل محرم لحديث:

((إنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا ربها))

[أبو داود عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه]

ولقد حرم العلماء التعامل بالكي بوصفه علاجا بما نصه: «إنه يحرم إحراقها بالنار مطلقاً، لأن النار لا يعذب بها إلا الله، ولو كان العلاج بالكي في مثل هذه الحالات نافعاً، لدلنا عليه الرسول صلى الله عليه وسلم وأرشد إليه وهو الرحيم بالأمة».

ثالثا -الإفراط في ضرب المصروع:

الإفراط في ضرب المصروع، واستخدام الخنق، والصعق بالكهرباء، أو بواسطة الضغط براحة القدم لعلاج المصروع، وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضرب المصروع إما بضربة من يده، وإما أن يضربه بمجمع ثوبه، ولم يثبت عنه غير هذا..

قال الشيخ محمد صفوت نور الدين – رحمه الله تعالى – رئيس أنصار السنة في مصر سابقا: «إن ما يفعله كثير من الناس من ضرب وخنق وكي وإسراف في استخدام ذلك، فإنهم بهذا يخرجون عن الشرع الذي جاء به المصطفى صلى الله عليه وسلم، ولو كان الضرب هو المؤثر لكان النبي صلى الله عليه وسلم أمر بجلد المصروع، ولا يحتاج لرقيته، وخطر ذلك كبير، إضافة إلى عدم جوازه، فقد يموت بسبب نوبات الصرع، أو توقف عمل القلب، أو يحدث خلل في ضخ الدم، وقد يؤدي إلى شلل في الأعضاء الخارجية، إضافة إلى إهانة لآدمية الإنسان الذي كرمه الله تعالى».

رابعا -جلد الذئب :

وهذا شر عظيم يقترفه بعض الدجالين والمشعوذين بدعي الرقية، حيث يحرق جزءا من جلد الذئب ليشمه المريض، أو يكتب عليه بعض الطلاسم أو الآيات بحجة حمله للتحرز والحفظ من أذى الجن، لأن الجن يخشى الذئب! فلماذا لا يستخدم الحمار، لاسيما أن الحمار جاء فيه حديث أن الحمار إذا نهق رأى شيطانا!!

ولقد أجابت اللجنة الدائمة على هذا العمل: «إن استعمال الراقي لجلد الذئب ليشمه المصاب حتى يعرف أنه مصاب بالجنون، عمل لا يجوز، لأنه نوع من الشعوذة والاعتقاد الفاسد، فيجب منعه بتاتا ».

وقولهم: «إن الجن يخاف من الذئب خرافة لا أصل لها».

خامسا -التبخير بالشبة والأعشاب :

وذلك بهدف طرد الجان والأمراض والأرواح الشريرة وفق معتقدات الجاهلية وخلطات أخرى – زبالة العطار وكناسة المولد وشعيره وغيرها من الخزعبلات – والتي يعتقدون أنها حصن من أذى الحسد والسحر والجان وغيرها من الأعشاب التي تحمل روائح كريهة، كالحلتيت وعين الجان وهي عشبة كالخرزة الدائرية لونها أسود وأحمر ورائحتها عند الاشتعال كالجيفة.

ولقد أجابت اللجنة الدائمة على هذا الصنيع: «لا يجوز علاج الإصابة بالعين بالتبخر بالشبة أو الأعشاب والأوراق المذكورة، لأنها ليست من الأسباب العادية، وقد يكون المقصود بهذا التبخر استرضاء للجن والشياطين والاستعانة بهم على الشفاء، وإنما يعالج ذلك بالرقية الشرعية ونحوها، مما ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة ».

سادسا -كتابة بعض آيات من القرآن على جسد المريض بحجة علاجه بها

ويكون ذلك على يد المبتلى بالمرض أو رجله أو صدره وغيرها من الأماكن، وهذا مخالف لصريح الأدلة لما فيه من إهانة آيات الله، وإذا كانت النجاسة تدرك هذه الآيات فذلك كفر والعياذ بالله.

ولقد صح عن رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم قوله:

((إنما أخشى عليكم شهوات الغي في بطونكم وفروجكم ومضلات الهوى))

[صحيح رواه أحمد والبزار عن أبي برزة]

سابعا -بدعة حرق آيات من القرآن أمام أنف المصاب :

بعض المعالجين يكتب آيات على قطعة من القماش ويحرقها، ثم يقربها من أنف المصاب بحجة استقصاء الجن وحرقه وتعذيبه، وأن هذه الرائحة ستحرقه وتقتله أو تخنقه، ومنهم من يضعها في المسك ويحرقها وغيرها من التصرفات، وهذا إثم عظيم ومبين، فلا يجوز التداوي والعمل به لما فيه من إهانة لكتاب الله، ومخالفة للعلاج المشروع منذ خير القرون ومن تبعه بإحسان.

ثامنا -كتابة الطلاسم الشركية والرموز الشيطانية :

عندما يسألهم المريض يقول الراقي: هذه أسماء الملوك العظماء من الجن، وهذا ما يخيف الجن ويخرجه فورا ويكتبوها باللغة السريانية..

قال ابن تيمية – رحمه الله: «ولا يشرع الرقي بما لا يعرف معناه، لاسيما إن كان فيه شرك، فإن ذلك محرم وعامة ما يقوله أهل العزائم فيه شرك».

تاسعا -استخدام حرز وخرز العصور السليمانية السبعة المفتراة:

استخدام حرز وخرز العصور السليمانية السبعة المفتراة، وتذويب الرصاص على رؤوس الأطفال لإزالة الخوف وغيرها من الادعاءات، فهذا باطل وافتراء على سليمان – عليه السلام – وافتراء على النبي صلى الله عليه وسلم.

عاشرا -طريقة الإغماء حتى يتكلم من في المحسوس :

لاشك أن هذا لا يجوز، ويسبب ضررا كبيرا على المريض؛ وفي الحديث:

((دع ما يريبك إلى ما لا يريبك))

[الترمذي عن الحسن بن علي]

ويقول د. حلمي عبد الحافظ داود: إن الخنق يؤدي إلى ما يلي:

- إغلاق مجاري الهواء العليا عن طريق الضغط على الحنجرة، ويؤدي إلى انقطاع مفاجئ في كمية الهواء المتدفقة إلى الرئتين، وبالتالي عدم أكسدة الدم وانخفاض كمية الأكسجين الموجودة في الهيموغلوبين، وبالتالي نقص الأكسجين المتدفق على الدماغ، وتلف خلايا الدماغ، وقد يحدث للمريض جلطة في المخ تؤدي إلى شلل نصفي كامل.

وهذه الطريقة لم ترد في الكتاب ولا في السنة المطهرة، والإسلام يأمرنا باجتناب كل ما هو ضرر وخطر على جسم المرضى.

الحادي عشر -بدعة القراءة على كل شيء :

كالقراءة على خزان الماء فوق المنزل، وعلى المكياج، وعلى طعام المنزل كل يوم.

لاشك أن القراءة على قارورة الماء والزيت بعد فتحهما، وقراءة أوراد مخصوصة وثابتة، والنفث فيها من الأمور الجائزة، ولكن وصل الحد إلى القراءة على كل شيء..

قال أحد العلماء: «لا صحة لهذا العمل، ولا يقر على مثل هذا العمل، ولا تفيد هذه الرقية عادة إلا أن تكون قليلة، كالإناء .. يقرأ الآية ثم ينفث فيه.. والغالب أن من يفعل ذلك يقصد كسب المال، والاحتيال على تحصيله بصورة ظاهرها الصلاح أو الخير، وباطنها أسود كسواد الليل وهو محرم عليهم». الفتاوى الذهبي

الثاني عشر -الذهاب إلى السحرة والدجالين :

هناك من الرقاة من إذا فشل رخص للآخرين بالذهاب إلى السحرة وأشباههم، وهذا فيه ترسيخ لقواعد الفساد وهدم أركان الرقية، ويسهم في دعم الحرب على التوحيد، والحديث صريح في هذا الجانب:

((من أتى كاهنا أو عرافا فصدقه فقد كفر بما أنزل على محمد))

[أخرجه أحمد والحاكم عن أبي هريرة]

ولجأ العلماء الأفاضل نفع الله بهم: نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن التداوي بالمحرم، فقال صلى الله عليه وسلم:

((تداووا ولا تداووا بحرام))

[أخرجه أبو يعلى في مسنده عن أبي الدرداء]

الثالث عشر -الخلوة بالنساء

وكشف موضع الرقية :

كان الصالحون يخافون على أنفسهم من فتنة النساء رغم رسوخ أقدامهم، وكبر سنهم، وذهاب أبصارهم، والرقاة والمعالجون في هذا الزمان – إلا من رحم الله – لا يتحرج أحدهم من الانفراد بالمرأة الأجنبية بغير محرم، ويتعللون بتعللات فاسدة ويتناسون حديث:

((ألا لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان))

[سنن الترمذي عن ابن عمر]

قال ابن القيم – رحمه الله–: «ولا ريب أن تمكين النساء من اختلاطهن بالرجال أصل كل بلية وشر، وهو من أعظم أسباب نزول العقوبات العامة، كما أنه من أسباب الموت العام والطواعين المتصلة».

الرابع عشر -إطفاء الإضاءة ثم إغلاق العين ومد الخيال :

إطفاء الإضاءة، ثم إغلاق العين ومد الخيال إلى رؤية أشخاص، واتهامهم أنهم وراء سحرها، أو إلحاق الأذى بها.

من الأمور المؤسفة التي تحدث أن يأمر الراقي بإطفاء الإضاءة، ثم شم بعض الطيب، ثم يأمر المريضة أن تغلق عينيها، وتطلق العنان لما تراه حتى إذا اقتربت رؤيتها يسألها من رأيت؟ فتقول: فلان أو فلانة، ثم يقول: هي التي ألحقت الأذى بك، ثم تنتشر العداوة، والبغضاء، والكراهية، وقطع الأرحام، بسبب كذب الجان أو التخيلات أو الوهم..

وهل هذا أساس يبنى عليه؟ وهذا لا يحدث إلا عندما يتصل الراقي بالجان – والعياذ بالله.

الخامس عشر -بدعة ربط أطراف اليد أو الرجل :

وذلك تحت ذريعة حبس الجن في جسد المريض..والمتأمل يجد أن الله سبحانه وتعالى أعطى الجن خاصية بحيث يجري في الدم ويكون قريناً مع الإنسان، وله أماكن وأوقات، ولم يتنل أن الشيطان له القدرة على تفجير رأس العباد، أو بطونهم، أو رؤوسهم، أو الخروج من العين، ولكن الإنسان محفوظ، والله سبحانه جعل الملائكة يحفظونه بأمره، وهذه مزاعم ومخاوف ليست في محلها، ولكنها تخرصات الجن ووساوسهم..

قال أحد العلماء: هذا الادعاء غير صحيح، فالله سبحانه وتعالى أعطى الجن القدرة على الدخول والخروج عند غفلة الإنسان وضعف إيمانه، أما أن يلحق الأذى المادي بالإنسان فهذا يخالف قوله تعالى:

إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ×إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ

[سورة النحل: 99–100]

السادس عشر -تحديد أعداد لقراءة سور وأحاديث لم يأت النص صراحة على ذلك:

تحديد أعداد لقراءة آيات وسور وأحاديث عديدة أو قراءة سورة بعينها لم يأت النص صراحة على ذلك، وهناك نصوص واضحة تدل على قراءة بعض الآيات والسور أو الأحاديث في عدد معين، مثل الفاتحة 7– مرات–، والمعوذات 3– مرات–، وقراءة آية الكرسي، وآخر آيتين من البقرة –مرة واحدة–، وأحاديث مثل –بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء– 3– مرات– وهكذا..

فبعض العبادات توزع نشرات.. قراءة الفاتحة 4– مرات– وغيرها من الآيات والسور التي لم يأت نص عمّن سبقونا منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم خير القرون – رضي الله عنهم جميعا–.

السابع عشر -إشاعة أمور تحذيرية وجانبها الصواب :

كأن يقول: لا تسخن الزيت! طيب.. إذا كان الجو بارداً ماذا يفعل المريض؟ وما الحرج في ذلك؟

وقولهم: لا تغتسل في الحمام واغتسل في المطبخ، وضع –طشت تحتك– لأنه ماء مقروء عليه! ولا دليل على تحذيراتهم تلك.. وماء زمزم نهايته إلى المجاري، بل حتى هذا الماء يجتمع من مجاري المطبخ إلى مجاري الحمامات!!

وكذا قولهم: لا تغتسل بالماء والصابون، وشغل القرآن وأنت تغتسل!

كل ذلك من الأوهام التي لم ينزل الله بها من سلطان.

الثامن عشر -القراءة الجماعية وآثارها السلبية :

الأصل في الراقي أنه يسمع من المبتلى أو أهله ثم يشخص الحالة، ويقرأ الأوراد الصحيحة في هذا الباب، أما فتح مكبرات الصوت، ثم النفث على الجميع، فهذا مخالف من وجوه عدة منها:

عدم استخدامها من قبل في زمن السلف الصالح – رضي الله عنهم جميعا – ثم اختلاط السليم مع المريض، والمريض العضوي مع النفسي، وربما تعرض السليم لما أصاب غيره ممن حوله من ذوي الإيذاءات والابتلاءات الشيطانية، وردود الأفعال من فلع وصراخ وضحك وبكاء وفوضى يعيشها الناس في المكان بين هرج ومرج لا يليق بمجالس ذكر الله تعالى، ويتحول المكان من مكان آمن يتلى فيه القرآن والحديث، إلى مكان رعب وخوف وارتباك..

ثم فضح المريض وهتك أسراره ويصبح حديث الناس، وربما تتكشف عورته أو عورتها أمام الآخرين!!

ولو قارنا بين ثمار النفع ونسبة الضرر لوجدنا أن القراءة الجماعية ليست فيها نسبة تذكر، بينما الرقية الشرعية الفردية انفع وأضبط وأقرب للشرع منها إلى الفوضى التي تعم.

تظهر قوة القرآن البيانية في كل آية بل بكل حرف من كتابه جل وعلا

المعاني الإعجازية والبلاغية في سورة الكوثر

قال تعالى –: إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ × فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ × إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ [الكوثر: 1 – 3].

سُورة الكوثر سُورة العَطاء والتَّكريم، والمقام الرفيع والتشريف لِلرَّسول – صلى الله عليه وسلم – وهي ثلاث آيات قصار انتهت بحرف الرَّاء حرف التكرار الذي يُوحي بتكرار العَطاء، وتتابُع نُزول الخير، فاسمُ السورة (الكوثر)، وهو مُبالغة في الكثرة، فالعرب تُسمِّي كلَّ شيء كثير في القدر والحظ كوثرًا

بدأت السورة بأسلوب التَّوكيد إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الكَوْثَرَ الذي يُوحي بثبوت ذلك العَطاء، وتأكيده، وكثرته، وسَعته، وضخامته، ونسبة العَطاء إلى الله تُعفي: لأنَّ العَقل لا يتصوَّرُها بسبب كثرتها، وتنوُّعها وتعدُّدها، فقد أعطاه الله من الفضائل والنَّعماء والخيرات ما لا يُدركه العقل: أعطاه النُّبوَّة والكتاب، والحكمة وفصل الخطاب، والعلم، والشفاعة، والحوض المورود، والمقام، وكثرة المؤمنين، والتمكين والنَّصر على الأعداء، وكثرة الفتوحات، وكل ما أعطاه الله لرسوله من النِّعَم العظام، والمنن الجسام.

وسَنا» في إنَّا تفيدُ العظمة والكمال، والحديث بها يأتي في الأمور الكبار، والنِّعَم الغِزار، فناسب الموقف، وسعة العَطاء استعمال (نا) المفيدة للجمع الدال على التعظيم، فلم يقل: (إني أعطيتك) كما قالها في مقامات أخرى: إِنِّي أَنَا رَبُّكَ [طه: 12]، و إِنَّنِي أَنَا اللَّهُ [طه: 14].

• أعطيناك: صيغة ماض، كأنه حدث ووقع، وفيه إيحاءٌ بالراحة الكاملة لنزول العَطاء وتحققه: حيث لم ترد الآية بالمضارع (سنعطيك): لأنَّ الوعد لما كان محققا عبَّر عنه بالوقوع والحدوث بالماضي؛ وذلك مُبالغة وإدخالا للسَّعادة على قلب الرسول، وإشعاره بأنَّ الإعطاء حاصل لا ريب، واقعٌ فلا خوف.

وإسناد الفعل إلى (نا) الدالة على الفاعليَّة يُبيِّن شموخ العَطاء، واتِّساع الفضل، وعظم المنَّة، وكبر النِّعمة، كما أنَّ ضمير الخطاب (الكاف) في أعطيْنَاكَ يُوحي بالتخصيص؛ فهو وحده الذي نَال ذلك دُون سواه من سائر الأنبياء كأنَّه قال: ولم أعط ذلك أحدًا من العالمين قبلك ولا بعدك، فأنت الذي اختصصت به ونزِّل إليك دُون غيره، وتفرَّدت بالعَطاء.

الكوثر: مُعرَّف بـ«ال» العهديَّة

أو الجنسيَّة: العهديَّة: أي: الكوثر المعهود الذي عرَّفته وبشَّرك الله به، والجنسيَّة: أي: جنس الخير أعطيته، فكلُّ ما يتصوَّره عقل أو يتخيَّله ذهن قد نَالته وأخذته يا رسول الله.

والكوثر ليس نهرًا عاديًا، إنما هو نهرٌ خاصٌّ عبَّر عنه الرسول عندما قال: ((أتدرون ما الكوثر؟)) قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: ((فإنَّه نهرٌ وعَدَنيه – عزَّ وجل – فيه خيرٌ كثيرٌ، هو حوضٌ تَردُ عليه أمَّتي يوم القيامة، آنيته عدد النُّجوم، فيختلجُ العبد – أي: ينتزع ويقتطع – منهم، فأقول: إنَّه من أمتي! فيُقال: إنَّك لا تدري ما أحدثَ بعدَك)): (رواه الترمذي).

وذهب أهل التفسير في تفسير الكوثر إلى ستَّة وعشرين قولًا، الصحيح هو ما فسَّره به رسول الله – صلى الله عليه وسلَّم – حيث قال: ((هو نهرٌ في الجنَّة، حافتاه من ذهب، ومَجراه على الدرِّ والياقوت، تُربته أطيبُ من المسك، وماؤه أحلى من العسل)).

وفي الآية الأخيرى التي تبين كثرة العطاء، وأنه لا حَدَّ لَهُ: وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى [الضحى: 5].

فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ [الكوثر: 2]: الفاء الفصيحة التي تفصح عن شرْط مقدَّر محذوف: أي: إنْ كنت قد علمت ذلك، وتمثلته فصل لربِّك، والأمر للنصح والتوجيه والإرشاد، وفيه كناية عن صفة هي ودُّ الله لرسوله، وحبُّه لنبيِّه، وفيها تعليمٌ لكلِّ مسلم أنْ يُتبِع النِّعمة بالشكر، ويُعقب المنَّة بالصَّلاة والدُّعاء؛ ليستمرَّ العطاء، ويتعدَّد نزول النَّعماء.

ولربِّك: يُوحي بأنَّ الصلاة يجبُ أنْ تُخصَّص لله، فاللام للملكيَّة، وفيها توجيهٌ لنا بأنْ نتوجَّه بكلِّيتنا إلى الله ونعمل كلَّ أعمالنا ابتغاءَ وجهه، ومجيء «رب» تُوحي بالرعاية والعناية، والحدب، والحب، والإضافة للتشريف (ربك) فالمسلمُ يَشرُف بالانتساب لربِّه، والانتماء لدينه، والاعتزاز بالاعتصام بحبْله.

وانْحَرْ: أمرٌ للنصح والإرشاد، والواو تفيد الترتيب، فالنحر بعد الصلاة لا قبلها، وإلا كان ذلك صَدَقة، واستعمال الرَّاء يفيدُ تعداد النحر وكثرته واستمراره، والنحر يختصُّ بالإبل وليس للبقر والغنم، ففيها الذبح لا النحر، وهي خيار أموال العرب، وذلك شكرًا له – جل جلاله – على ما أولانا من الخيرات والكرامات، وفي الآية كناية عن صفة هي التوحيد والإخلاص في سائر الأعمال والأقوال، فالصلاة لربنا وحيده، والنحر لوجهه – جل جلاله – لا غيره، وفيها إيجاز بالحذف، (أي: وانحر لربك)، وحُذف لدلالة السِّياق عليه، وليَقظَة المسلم وإدراكه بالغرَض الذي يُساق له الطاعات وتُقام له الصَّلوات.

إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ: أسلوبُ توكيد، تضمَّن وسيلتين: (إنَّ، وضمير الفصل: هو)، ووُروده على هذه الشاكلة فيه دفاع عن رسول الله، فهو كناية عن صفة هي المحبَّة الخالصة من الله لرسوله، وودٌّ كامل له – عليه الصلاة والسلام – والشانئ المبغض، من الشنآن، وهو العداوة والبُغض، والأبتر أفعل تفضيل من البتر، وهو القطع، فالأبتر المنقطع عن كل خير، ويُقال لمن لا نَسْل له: أبتر؛ لأنَّه انقطع نسله، ولما ماتَ القاسم ابنُ النبي – صلى الله عليه وسلَّم – قال العاص بن وائل: دَعوه فإنَّه رجل أبتر لا عقب له؛ أي: لا نَسْل له، فإذا هلك انقطع ذكرُه، فنزلت السُّورة، وفي استعمال: (إنَّ، والضمير: هو) إفادة الحصْر، ولعل الطباق بين الكوثر (الخير الكثير)، والأبتر (الانقطاع عن كلِّ خير) يُبرز المعنى، ويُقوِّيه، وفي الوقت نفسه فيها سجعٌ مُؤثِّر، فتكون الصُّورة على قلَّة كلماتها قد جمعتْ فنون البلاغة والبَيان والفصاحة، والكمال والجلال، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

أحاديث شريفة

■ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من جلس فكثر فيه لغطه، فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك، سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد ألا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، إلا غفر له ما كان في مجلسه ذلك». رواه الترمذي، وابن حبان في صحيحه، والحاكم في المستدرك، والسيوطي في زوائد الجامع الصغير

■ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله: أي الصدقة أفضل؟

قال: أن تصدق وأنت صحيح، حريص (وفي رواية شحيح)، تأمل الغنى، وتخشى الفقر، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا، ولفلان كذا، وقد كان لفلان». رواه البخاري.

■ عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع». (رواه البخاري ومسلم)